

الغدير

[351] فهي تثبت المالية وإنه لا فريضة على الانسان في ماله غير الزكاة، وهي من بعضها وإن الباقي لصاحبه، رضي الاشتراكي أو غضب. وأما ما وقع له مع كعب الأخبار في مشهد عثمان وهو من عمدة ما تشبث به المتحاملون على أبي ذر وقاذفوه مما أخرجه الطبري بإسناده الواهي عن السري الكذاب الوضاع، عن شعيب المجهول الذي لا يعرف، عن سيف بن عمر الوضاع المتهم بالزندقة الذين عرفت حالهم في صفحة 327326 من طريق ابن عباس قال: كان أبو ذر يختلف من الربذة إلى المدينة مخافة الإعرابية وكان يحب الوحدة والخلوة فدخل على عثمان وعنده كعب الأخبار فقال لعثمان: لا ترضوا من الناس بكف الأذى حتى يبذلوا المعروف، وقد ينبغي لمؤدي الزكاة أن لا يقتصر عليها حتى يحسن إلى الجيران والإخوان ويصل القرابات فقال كعب: من أدى الفريضة فقد قضى ما عليه. فرفع أبو ذر محجته فضربه فشجه فاستوهبه عثمان فوهبه له وقال: يا أبا ذر ! إتقأ واكف يدك ولسانك. وقد كان قال له: يا ابن اليهودية ما أنت وما هاهنا ؟ وإتقأ لتسمعن مني أو لأدخل عليك (1). ومر ص 295 في لفظ المسعودي: إن أبا ذر حضر مجلس عثمان ذات يوم فقال عثمان: أرأيتم من زكى ماله هل فيه حق لغيره ؟ فقال كعب: لا يا أمير المؤمنين ! فدفع أبو ذر في صدر كعب وقال له: كذبت يا ابن اليهودي ثم تلا: ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبیین وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا. الآية (2) فقال عثمان: أترون بأسا أن نأخذ مالا من بيت مال المسلمين فننقله فيما ينوبنا من أمورنا ونعطيكموه ؟ فقال كعب: لا بأس بذل. فرفع أبو ذر العصا فدفع بها في صدر كعب وقال: يا ابن اليهودي ! ما أجرأك على القول في ديننا ؟ فقال له عثمان: ما أكثر أذاك لي ؟ غيب وجهك عني فقد آذيتني فخرج أبو ذر إلى الشام (3)

(1) تاريخ الطبري 5: 67. (2) سورة البقرة:

177. (3) هذه القضية كما ترى وقعت قبل إخراج أبي ذر إلى الشام وهي السبب الوحيد في نفيه إليها فهذا اللفظ يكذب ما في رواية الطبري من أن أبا ذر كان يختلف من الربذة إلى المدينة. الخ. ولم يختلف اثنان في أن أبا ذر في مدة نفيه إلى الربذة لم يأت قط إلى المدينة كما مر في ص 333.